قرار وزير التجارة والصناعة رقم (٤٣) لسنة ٢٠٢٢
بإنشاء قسم السجل الاقتصادي الموحد بإدارة التسجيل والتراخيص التجارية

وزير التجارة والصناعة ،

بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ بشأن السجل الاقتصادي الموحد ،

وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،

وعلى القرار الأميري رقم (١٢) لسنة ٢٠١٩ بالهيكل التنظيمي لوزارة التجارة والصناعة ،

وعلى اعتماد مجلس الوزراء لمشروع هذا القرار في اجتماعه العادي (١٧) لعام ٢٠٢٢، المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٧ ،

قرر ما يلي:

مادة (١)

يُنشأ بإدارة التسجيل والتراخيص التجارية بوزارة التجارة والصناعة قسم يُسمى " قسم السجل الاقتصادي الموحد ".

BSQNHO BSQNHO BSQNHO

مادة (٢)

يختص قسم السجل الاقتصادي الموحد بما يلي :

١- تنفيذ أحكام القانون واللوائح المنظمة للسجل الاقتصادي الموحد .
٢- مسك وإدارة السجل الاقتصادي الموحد والإشراف عليه .
٣- إصدار وإسناد رقم اقتصادي موحد ، يعتمد في التبادل الإلكتروني الفوري للمعلومات والبيانات والوثائق بين السجل الاقتصادي الموحد والسجلات التي تمسكها الجهات المختصة ، وفق أحكام القانون المنظم للسجل الاقتصادي الموحد .
٤- تشغيل وإدارة نظام معلوماتي للسجل الاقتصادي الموحد ، وتحديد آليات ربط قواعد البيانات والمعلومات الضرورية التي يجب تبادلها بين السجل الاقتصادي الموحد والجهات المختصة ، وفق أحكام القانون المنظم للسجل الاقتصادي الموحد .
٥- تجميع المعلومات الأساسية والبيانات والوثائق الخاصة بالمنشآت الاقتصادية والترتيبات القانونية والمنظمات غير الهادفة للربح والمهن الحرة ، والمعلومات المطلوبة عن المستفيدين الحقيقيين من الجهات المختصة ، والتحقق من كونها دقيقة ومحدثة ، وفق أحكام القانون المنظم للسجل الاقتصادي الموحد .
٦- إعداد قاعدة بيانات للسجل الاقتصادي الموحد وتحديثها بصفة مستمرة، واتاحتها للجمهور ، والجهات ذات العلاقة ، وفق أحكام القانون المنظم للسجل الاقتصادي الموحد .
٧- إعداد نموذج التصريح بالمستفيد الحقيقي للجهات المختصة .
٨- إصدار الشهادات والمستخرجات من صحيفة القيد بالسجل الاقتصادي الموحد ، بعد التأكد من سداد الرسم المقرر .

٩- تبادل المعلومات الأساسية والمعلومات المطلوبة عن المستفيدين الحقيقيين مع الجهات الأجنبية ، بالتنسيق مع الوحدة الإدارية المعنية .

١٠- إعداد التقارير والإحصاءات ذات العلاقة ، بصفة دورية ، ونشرها ، بالتنسيق مع الوحدات الإدارية المعنية .

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

محمد بن حمد بن قاسم آل ثاني
وزير التجارة والصناعة

صدر بتاريخ: ١٣ / ١١ /١٤٤٣هـ
الموافق: ١٤ / ٦ /٢٠٢٢م

BSQNHO BSQNHO BSQNHO

وزارة التجارة والصناعة
Ministry of Commerce and Industry
Legal Affairs Department
إدارة الشؤون القانونية

رقم : ش ق/913/2022

التاريخ :2022/06/12

"لطفاً هام وعاجل"

الأستاذة/ نور إبراهيم صقر المريخي ،، **المحترمة**

مدير إدارة العقود - وزارة العدل

الـدوحـــة

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : نشر قرار وزير التجارة والصناعة

رقم (43) لسنة 2022

تهـديكم إدارة الشـؤون القانونيـة بـوزارة التجـارة والصـناعة خـالص تحياتهـا، وبالإشـارة إلـى قـرار وزيـر التجـارة والصـناعة رقـم (43) لسـنة 2022 بإنشـاء قسـم السـجل الاقتصادي الموحد بإدارة التسجيل والتراخيص التجارية.

يطيـب لنـا أن نرفـق لسـيادتكم نسـخة مـن القـرار المشـار إليـه أعـلاه، وذلـك للتفضـل باتخاذ ما يلزم لنشره في الجريدة الرسمية في أسرع وقت ممكن.

وتغتنم الإدارة هذه المناسبة لتعرب عن فائق احترامها ،،

هلال بن محمد الخليفي

مدير إدارة الشؤون القانونية

المرفقات:
- القرار المشار إليه.

نسخة:
- مكتب الوزير.
- مكتب وكيل الوزارة.
- مكتب وكيل الوزارة المساعد لشؤون التجارة.
- إدارة التسجيل والتراخيص التجارية.

هاتف: ٤٠٤٢ ٢٢٢٢ (٩٧٤+) فاكس: ٦٣١٠ ٤٤٨٣ (٩٧٤+) ص.ب.: ١٩٦٨، الدوحة، قطر
Telephone: (+974) 4042 2222 Fax: (+974) 4483 6310 P.O.Box: 1968, Doha, Qatar
info@mec.gov.qa | www.mec.gov.qa

BSQNHO BSQNHO BSQNHO